

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات

التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛

وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسيوط المؤرخ ٢٠٠٥/٧/١٧ ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى المؤرخ ٢٠٠٥/٨/٣١ ؛

وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى

المؤرخة ٢٠٠٥/٩/٤ ؛

قرر:

مادة اولى - حل وتصفية الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الآتية بمحافظه أسيوط :

اولا - بندر أسيوط :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالوحدة العلاجية بالوليدية .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأرباب المعاشات .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة أتوبيس الوجه القبلى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بكلية الحقوق .

ثانياً - مركز أسيوط :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى نجع سبع .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى كدوانى شطب .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى شطب بحرى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية بهيج .

ثالثاً - مركز ديروط :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية ساوة قبلى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى عزبة أبو كريم .

رابعاً - مركز منفلوط :

- الجمعية التعاونية الاستهلاكية للخدمات الصحية .

خامساً - مركز أبو تيج :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى البلايزة بحرى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة الزراعية .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتعليم الأزهرى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة أبو تيج الإعدادية الثانوية .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة أبو تيج الصناعية .

سادساً - مركز صدفا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالحكم المحلى لقرية الدوير .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالحكم المحلى بصدفا .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالوحدة المحلية بصدفا .

سابعاً - مركز الفتح :

١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتربية والتعليم بالقوطة .

٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى بصرة وسط .

٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى بنى طالب .

مادة ثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية

طبقاً للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

مادة ثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر